



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 349-329

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين ورجالها من المنظور الشرعي والقانوني

Capturing and Detaining Holders of Immunity of the State of Palestine Officials and Statesmen from a Legal and Sharia Perspective

الدكتور هاني رفيق عوض

hanyawad_930@hotmail.com

كلية الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية - غزة فلسطين

تاريخ القبول: 2022/06/28

تاريخ الارسال: 2021/08/01

I. الملخص:

تناولت الدراسة حالة أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها من الوزراء والنواب في المجلس التشريعي الفلسطيني، واعتقالهم في السجون الإسرائيلية وتعتبر حالة نادرة وفريدة من الحالات التي اخترق فيها الاحتلال الإسرائيلي المواثيق الدولية والأعراف الدبلوماسية بحق رجال الدولة وأصحاب الحصانات الدبلوماسية في الواقع الفلسطيني، فبين الباحث موقف الفقه الإسلامي من ذلك، وما نصت عليه القوانين الدولية وأبرز الباحث خطورة هذه القضية التي يخرق فيها الاحتلال الإسرائيلي المواثيق الدولية والأعراف القانونية. الكلمات المفتاحية: الحصانة، رجال الدولة، المجلس التشريعي.

ABSTRACT:

This study deals with the case of capturing and arresting holders of immunity of the State of Palestine officials and Statesmen including ministers and members of the Palestinian Legislative Council, and their detention in the Israeli prisons and detention centers in a unique case that violates the international conventions; additionally, they represent a flagrant encroachment of diplomatic norms against statesmen and the holders of diplomatic immunity in the Palestinian reality. The researcher discussed the position of the Islamic jurisprudence on this, what it has said about such violations, and what is stipulated by the international laws. Moreover, the researcher highlighted the gravity of this case in which the Israeli occupation violates international covenants and legal norms.

Keywords : Immunity, statesmen, the Legislative Council



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

1. مقدمة:

تعدُّ الدبلوماسية من أبرز أدوات التواصل بين الدول والحكومات، وقد مارسها الرسل ومبعوثو الدول منذ زمن بعيد، ولما لها من أهمية ودور كبير يقع على عاتق أصحاب السيادة في الدولة اتفقت الدول على منحهم حقوق وامتيازات تمكنهم من أداء دورهم الوظيفي بحرية وكفاءة، ومنحهم وذويهم ميزات محترمة، كونهم من رجال الدولة وأصحاب السيادة، والتي عرفت فيما بعد بمصطلح الحصانات الدبلوماسية التي أصبحت معروفةً بين الدول تحكم من خلاله العلاقات الدبلوماسية، وترسم السياسات داخلياً وخارجياً؛ ومن هذا المنطلق جاءت أهمية هذه الدراسة؛ والتي سنحاول من خلالها تسليط الضوء على قضية مهمة يخرق فيها الاحتلال الإسرائيلي المواثيق الدولية والأعراف الدبلوماسية ويعتدي على الحريات الفكرية والجسدية لأصحاب الحصانات الدبلوماسية من رجال دولة فلسطين.

مشكلة البحث:

تكمّن إشكالية الموضوع في تصرفات الاحتلال الإسرائيلي الذي يشرّع لنفسه النظم والقوانين؛ مخالفاً بذلك المواثيق الدولية والأعراف الدبلوماسية؛ ويعبث باللوائح الناظمة والمقررة لهذه الشخصيات على المستوى الاعتباري والدبلوماسي، دون الرجوع للنصوص القانونية، لذا سيتم تسليط الضوء عليها من المنظور الشرعي والوقوف على أبعادها القانونية.

أسئلة البحث

1. معنى الحصانة في الفقه والقانون؟ ومن هم مسؤولي الدولة ورجالها؟
2. ما موقف الإسلام من أسر أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها؟
3. ما موقف القانون الدولي الإنساني من أسر أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها؟

أهداف البحث

1. الوقوف على معنى الحصانة في الفقه الإسلامي والقانون الدولي الإنساني ومن هم مسؤولي الدولة ورجالها.
2. إظهار موقف الإسلام من أسر أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

3. بيان موقف القانون الدولي الإنساني من أسر أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها.

منهج البحث:

1. المنهج الاستقرائي: من خلال استقراء آراء علماء الشريعة وفقهاء القانون فيما يتعلق بأسر واعتقال أصحاب

حصانات مسؤولي الدولة الفلسطينية ورجالها، وما مدى شرعية أسرهم واعتقالهم في الشريعة والقانون.

2. المنهج المقارن: بما أن الدراسة طبيعتها مقارنة، فإن الباحث يستعمله في بحثه، خصوصاً فيما يتعلق بأسر واعتقال

أصحاب حصانات مسؤولي الدولة الفلسطينية ورجالها، وما مدى شرعية أسرهم واعتقالهم في الشريعة والقانون.

هيكلية البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

جاء على النحو التالي: -

أولاً: المقدمة: اشتملت على: طبيعة الموضوع، ومشكلة البحث، وأهدافه.

ثانياً: هيكل البحث، وجاء في ثلاثة مباحث على النحو التالي: -

المبحث الأول: معنى الحصانة وأصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها وفيه مطلبين

المطلب الأول: معنى الحصانة في الفقه والقانون

المطلب الثاني: أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها

المبحث الثاني: موقف الفقه الإسلامي من أسر واعتقال أصحاب الحصانة من مسؤولي الدولة ورجالها وأصحاب

الحصانة من الرسل والمبعوثين وفيه مطلبين

المطلب الأول: أسر واعتقال أصحاب حصانة مسؤولي الدولة ورجالها في الفقه الإسلامي

المطلب الثاني: أسر واعتقال أصحاب الحصانة من الرسل والمبعوثين الدبلوماسيين في الفقه الإسلامي

المبحث الثالث: موقف القانون الدولي الإنساني من الأسر والاعتقال في حق أصحاب الحصانة من مسؤولي دولة

فلسطين ورجالها

المطلب الأول: أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها في القانون الدولي الإنساني

المطلب الثاني: حالة أسر واعتقال رجال دولة فلسطين ومسؤوليها



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 349-329

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين.....د. هاني رفيق عوض

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

المبحث الأول: معنى الحصانة وأصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها

المطلب الأول: معنى الحصانة في الفقه والقانون

الفرع الأول: الحصانة في اللغة

أصلها من الفعل حَصَنَ، وهو بمعنى مَنَعَ، والحِصْنُ، كلُّ مَوْضِعٍ حَصِينٍ لا يُوصَلُ إليه، وَالْجَمْعُ حُصُونٌ (الفراهيدي، 2003) (الأزهري، 2001) (ابن فارس، 1979)، وَدَرَعٌ حَصِينٌ وَحَصِينَةٌ، وَحَصَّنْتُ الْقَرْيَةَ إِذَا بَنَيْتَ حَوْلَهَا، وَتَحَصَّنَ بِهَا الْعَدُوُّ (ابن منظور، 1414هـ) (الزبيدي، 1965) ويقول القائل تحصن القوم أي اتخذوا لهم حصناً وحماية (مجمع اللغة العربية، 2004)

ونخلص إلى أن كلمة "الحصانة" جاءت بمرادفات عدة لكنها التقت في أصلها بمعنى واحد وهو المنعة، والحماية، والوقاية مما يوقى منه.

الفرع الثاني: معنى الحصانة في الفقه الإسلامي

لا يوجد تعريف خاص لمصطلح الحصانة في الفقه الإسلامي، لكن المشهور عندهم أن الحصانة بمعنى المنعة، والحماية، والوقاية.

الفرع الثالث: معنى الحصانة في القانون الدولي

جاء معنى الحصانة بمفهومها العام بأنها "امتياز يقرره القانون الدولي العام أو القانون الداخلي يؤدي إلى إعفاء المتمتع من عبء أو تكليف يفرضه القانون العام على جميع الأشخاص الذين يوجدون على إقليم الدولة أو يعطيه ميزة عدم الخضوع لأحكام سلطة عامة في الدولة، وخاصة السلطة القضائية، أو بعض أوجه مظاهرها" (مجمع اللغة العربية، 1999).

المطلب الثاني: أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها

سنبين هنا من هم مسؤولو الدولة ورجالها على النحو التالي:

الفرع الأول: رئيس الدولة وحاكمها

رئيس الدولة قديماً عند الفقهاء: هو خليفة المسلمين، والإمام الأعظم فيها، وله وظيفتان أساسيتان:

الأولى: إقامته الدين وتنفيذ أحكامه.

والثانية: القيام بسياسة الدولة في الحدود التي رسمها الإسلام (عودة، 1981)



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

فمن مهام رئيس الدولة أن يقيم الإسلام وأن يدير شؤون الدولة في حدودها (عودة، 1981)، وهو بمثابة نائب عن صاحب الشريعة، في حراسة الدين وسياسة الدنيا (الماوردي، 1989) (ابن خلدون، 2004) ورئيس الدولة حديثاً: "هو أعلى شخصية اعتبارية في السلطة والرجل الأول فيها، والقائد الأعلى للقوات المسلحة، وهو الذي يعين رجال الدولة، ويعين المبعوثين الدبلوماسيين إلى الدول الأخرى، ويقبل اعتماد أعضاء السلك الدبلوماسي من الدول الأخرى، وهو الممثل الأعلى للدولة في المحيط الدولي، وهو من يمثل دولته في علاقاتها الخارجية والمحافل الدولية" (الفتلاوي، الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، 2009) (الفتلاوي، الدبلوماسية الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر، 2009).

ويتمتع رئيس الدولة بنوعين من الحصانة

الحصانة من القوانين الداخلية التي يحدد نطاقها دستور الدولة؛ وحصانة دولية تحددها قواعد القانون الدولي. (الفتلاوي، الدبلوماسية الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر، 2009).

الفرع الثاني: وزراء الحكومة

1. المعنى اللغوي

الوَزْرَاءُ جمع وَزِيرٍ، وهو مشتق من الوَزَرَ، وهو الجبل الذي يُعْتَصَمُ بِهِ لِيُنَجِيَ مِنَ الْهَلَاكِ، وَكَذَلِكَ وَزِيرُ الْخَلِيفَةِ مَعْنَاهُ الَّذِي يَعْتَمِدُ عَلَى رَأْيِهِ وَيَلْتَجِيْ إِلَيْهِ (ابن منظور، 1414هـ).
وَالْوَزِيرُ الْمُوَازِرُ كَالْأَكِيلِ وَالْمُوَاكِلِ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ عَنْهُ وَزْرَهُ (الجوهري، 1987) (الرازي، 1986) (ابن منظور، 1414هـ) (الزبيدي، 1965).

2. المعنى الاصطلاحي

جاء في تعريف الوزارة: "أما أم الخطط السلطانية، والرتب الملوكية؛ لأن اسمها يدل على مطلق الإعانة" (ابن خلدون، 2004). وجاء في معناها "إن كل ما وكل إلى الإمام من تدبير شئون الأمة لا يقدر على مباشرته جميعه وحده، إلا بالاستنابة والاستعانة، فكانت نيابة الوزير المشارك له في التدبير أصح في تنفيذ الأمور من تفرده بها؛ ليستظهر بها على نفسه، ويكون في ذلك أبعد من الزلل، وأمنع من الخلل، والاستعانة بالغير يضمن العمل" (الماوردي، 1989) (الفراء، 2000)



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

وقال السيوطي عنها: "واعلم أن الوزارة وظيفة قديمة كانت للملوك قبل الإسلام؛ بل من قبل الطوفان، وكانت للأنبياء؛ فما من نبي إلا وله وزير" (السيوطي، 1967).

وقد استعملت كلمة الوزارة، بعد وفاة النبي ﷺ، فعندما التقى المهاجرون والأنصار في سقيفة بني ساعدة لاختيار الخليفة قال الصديق ﷺ: "نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ" (البخاري، 1400هـ).

وتألف الحكومة من رئيس وزراء، ووزراء مكلفون، ويقصد بأعضاء الحكومة المناصب العليا في الدولة وهي على النحو التالي:

رئيس الوزراء: "هو رجل دولة يختاره رئيس البلاد لتشكيل حكومة تتألف من عدد معين من الوزراء يعاونونه في تسيير أمور الحكم، وله سلطة حكومية مطلقة" (عمر، 2008).

"وغالبا ما ينوب رئيس الوزراء عن رئيس الدولة في تمثيل دولته في الخارج وهو أعلى سلطة بعد رئيس الدولة" (الفتلاوي، الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، 2009).

وجميع هذه المناصب، مساعدة لرئيس الدولة، ويتمتع أصحابها بالحصانات الدبلوماسية داخليا وخارجيا.

الفرع الثالث: مجالس الشورى أو المجالس النيابية

1. المعنى اللغوي

الشورى مشتقة من الفعل شورَ، ومنه قول القائل شاورتُ فلانا في كذا، وتَشاورُوا واستشورُوا والشورى التَشاورُ (المطرزي، 1979)، والتشاور الأمر الذي يتشاور فيه (أبو حبيب، 1988).

2. المعنى الاصطلاحي

معنى الشورى عند الفقهاء "الاستعانة بآراء الآخرين للوصول إلى الحقيقة، وحل المشكلات على أساسها" (الخن، البغا، والشوربيجي، 1992).

قال ابن عطية "إن الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم والدين، فعزله واجب" (ابن عطية الأندلسي، 1422هـ) (ابن حيان، 1420هـ) (ابن عاشور، 1984).

وتعريف الشورى في العصر الحاضر تعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها (أبو فارس، 1980).

ومجلس الشورى: هو مجلس يتكون من أصحاب الرأي تستشيرهم الحكومة في شئون البلاد (عمر، 2008).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

المبحث الثاني: موقف الفقه الإسلامي من أسر واعتقال أصحاب الحصانة من مسؤولي الدولة ورجالها وأصحاب الحصانة من الرسل والمبعوثين

المطلب الأول: أسر واعتقال أصحاب حصانة مسؤولي الدولة ورجالها في الفقه الإسلامي

لم يتحدث الفقهاء في أسر واعتقال أصحاب حصانة مسؤولي الدولة ورجالها في حدود علمي؛ ولكن من الممكن لنا أن نستنبطها ونستوحيها من موقف النبي ﷺ مع بعض زعامات القبائل ورؤسائها؛ ومن مبادئ الإسلام العامة التي تقضي باحترام المواثيق والعهود.

وقياساً على ذلك أقرر في المسألة ما يلي:

1. عدم جواز أسر واعتقال أصحاب الحصانة من الرؤساء والزعماء بشكل عام إن لم تكن هناك حرب معلنة أو قائمة فعلاً.

2. معاملة صاحب الرياسة والشأن معاملة حسنة، تليق بمكانته في قومه.

3. يجوز للحاكم أن يطلق سراح الأسرى من كبار الدولة ورجالها إذا وقعوا في الأسر دون مقابل؛ إن أبدوا إحساناً منهم وحسن سريرة، وإكراماً لمكانتهم.

ويعزز هذا الرأي ما ورد في كتب السير من مواقف وأحداث نبينها كما يلي:

أولاً: موقف النبي ﷺ مع سهيل بن عمرو يوم الفتح.

عن جابر ﷺ قال: قال لقي رسول الله ﷺ أسامة بن زيد ورسول الله ﷺ على راحلته فأجلسه بين يديه وسهيل بن عمرو مجبوب يده إلى عنقه، قال سهيل: ولما دخل رسول الله ﷺ مكة افتحمت بيتي وأغلقت علي بابي وأرسلت إلى عبد الله أن اطلب لي جواراً من محمد ﷺ، فأني لا آمن أن أقتل، فذهب عبد الله إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أبي تؤمنه؟ قال: "نعم هو آمن بأمان الله فليظهر" ثم قال رسول الله ﷺ لمن حوله: "من لقي سهيل بن عمرو فلا يشد إليه، فلعمرى إن سهيلاً له عقل وشرف" (الحاكم النيسابوري، 1990) (الواقدي، 1989) (الشامي، 1993).

والغفو عن سهيل بن عمرو جاء لرياسته في قومه، رغم أنه قد حاض حروباً ضد المسلمين فلم يهدر دمه مثلما

أهدر دم بعض المشركين، (الماوردي، 1989).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

ثانياً: موقف النبي ﷺ مع أصحابه بعدما أسروا زعيماً من زعماء العرب. خَرَجَتْ حَيْلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ لَا يَشْعُرُونَ مَنْ هُوَ حَتَّى أَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ "فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَنْ أَخَذْتُمْ؟ هَذَا ثَمَامَةُ بْنُ أُتَالٍ، أَحْسِنُوا إِسَارَهُ" (السهيلي، 2000) (المقرزي، 1999) (الشامي، 1993). فعندما خَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ لَهُ: "مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟" قَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ، إِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَاسْأَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ، فَكَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ فَرَدَ بِنَفْسِ الرَّدِّ الْأَوَّلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَطْلِقُوا ثَمَامَةَ" (البخاري، 1400هـ) (مسلم، 1991) (الزليعي، 1997).

ومعنى "إِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَا دَمٍ" أي تقتل رجلاً لدمه موقع يشتفى بقتله قاتله، ويدرك قاتله به ثأره لرياسته وفضيلته، بخلاف ما إذا قتل ضعيفاً مهيناً فإنه لا فضيلة في قتله ولا يدرك به قاتله ثأره (النووي، 1392هـ). ويرى الباحث عدم جواز مكوث صاحب الحصانة ورجل الدولة، في الأسر، لفعل النبي ﷺ مع ثَمَامَةَ، وإنزال ذوي الشرف والسيادة منزلتهم.

المطلب الثاني: أسر واعتقال أصحاب الحصانة من الرسل والمبعوثين الدبلوماسيين في الفقه الإسلامي لا يجوز أسر واعتقال الرسل والمبعوثين، إذا دخلوا دار الإسلام، حتى لو أنهم لم يحصلوا على تأشيرة دخول؛ أو لم يكن لديهم أمان سابق، لأنهم جاءوا من أجل السفارة وتبليغ الرسائل (ابن مفلح، 1997) (هيكل، 1996). عن أبي رافع قال: بَعَثَنِي قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ ﷺ أَلْقَيْتُ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لَا أَحْبِسُ بِالْعَهْدِ: - لا أنقضه- . وَلَا أَحْبِسُ الْبُرْدَ - لا أحبس الرسل الواردين عليّ- (ابن الأثير، 1421هـ) (أبو داود، 1424هـ) (البغوي، 1983).

والشاهد عدم جواز أسر الرسل، ووجوب الوفاء بالعهد مع الكفار، لأن الرسالة تقضي جواباً يصل على يد رسول، فكان ذلك بمنزلة العهد (الشوكاني، 1993).

وإن كان لا يصح أسر الرسل؛ فمن باب أولى عدم قتلهم، ولو كانوا ينتمون لبلادٍ بينها وبين المسلمين حالة حرب، أو كانوا من دولٍ معاهدة، ولكنها نقضت معاهداتها مع المسلمين، وأصبحت من الدول المحاربة (هيكل، 1996)، قال ابن مسعود ﷺ: "مَضَّتِ السَّنَةُ أَلَا تُقْتَلُ الرَّسُلُ" (البيهقي، 2003).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

وصح أن رجلاً اسمه ابن التّواحة جاء إلى النبي ﷺ بصفته رسولاً من قبل مسيلمة الكذاب، فقال له النبي ﷺ: "لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ" (أبو داود، 1424هـ) (البيهقي، 2003) (البغوي، 1983). وفيه "عدم قتل الرسل الواصلين من الكفار، وإن تكلموا بكلمة الكفر في حضرة الإمام" (العظيم أبادي، 1415هـ) (الشوكاني، 1993).

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن الدول الغربية لم تفتن في قوانينها إلى أن قتل الرسل والمبعوثين أو الذين يحملون الرسائل بغية الصلح أو وقف القتال لنقل الجرحى والمصابين من الكبائر إلا مؤخراً في عام 1907م، و1949م، وللتاريخ شواهد فالصليبيين كانوا يقتلون رسل المسلمين، وكان صلاح الدين الأيوبي لا يعاملهم بالمثل تمسكاً بأوامر الإسلام، والشرف والفضيلة والمثل العليا، وهذا أصل ثابت في الإسلام (منصور، 1971).

المبحث الثالث: موقف القانون الدولي الإنساني من الأسر والاعتقال في حق أصحاب الحصانة من مسؤولي دولة فلسطين ورجالها

اعتنى القانون الدولي الإنساني بهذه الفئة وزودهم بحصانة خاصة تتناسب مع ما جاء في الفقه الإسلامي في التعامل مع الرسل وأصحاب الحصانات الدبلوماسية، هذا ما سنبيّنه في هذا المبحث على النحو التالي:

المطلب الأول: حالة أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي الدولة ورجالها في القانون الدولي الإنساني
حرمت المعاهدات الدولية أسر واعتقال رجال الدولة ومسئولياتهم كونهم يتمتعون بحصانات تحول بينهم وبين أسرهم وذلك بموجب القوانين الدولية كما بيناه سابقاً.

لكن إن حدث ذلك وتم أسرهم واعتقالهم من قبل دولة أخرى ينبغي مراعاة الأمور التالية: (الفتلاوي و ربيع، موسوعة القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، 2007).

أولاً: إذا القي القبض عليهم وهم يمارسون أعمالاً عسكرية، فإنهم يُعدون من المقاتلين ويلحق بحقهم ما يلحق بالمقاتلين من حماية دولية، ويعدون في عداد أسرى الحرب؛ مع مراعاة وضعهم السياسي كونهم من كبار رجال الدولة.
ثانياً: إذا القي القبض عليهم وتم اعتقالهم وأسرههم وهم في دولتهم، ويمارسون أعمالاً عسكرية، فإن أقل ما يتمتعون به هو عددهم من أسرى الحرب على الرغم أنهم ليس من المقاتلين تقديراً لموقعهم السياسي.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض
ثالثاً: إذا تم اعتقالهم أو أسرهم من قبل الدولة المرسل إليها بمهمة دبلوماسية فيجب إطلاق صراحهم فوراً لأنهم يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية كما أسلفنا في حكم الرسل والمبعوثين الدبلوماسيون.

المطلب الثاني: حالة أسر واعتقال رجال دولة فلسطين ومسؤوليها

بعد الحديث عن موقف القانون الدولي الإنساني من أسر واعتقال رجال الدولة ومسؤوليها بشكل عام، نخصص الحديث حول حالة فريدة حلت برجال الدولة ومسؤوليها في فلسطين.
أقدمت القوات الإسرائيلية على أسر واعتقال مجموعه كبيرة من الوزراء والنواب في المجلس التشريعي الفلسطيني، مع أنهم لم يمارسوا أعمالاً عسكرية، ضدهم، إلا أن "إسرائيل" أقدمت على أسرهم واعتقالهم، مخالفة بذلك النظم والقوانين الدولية.

في تجاوز غير مسبوق أقدمت قوات الاحتلال في العام 2006م، بحملة اعتقالات واسعة وجماعية استهدفت بعض الوزراء والنواب الفلسطينيين المنتخبين في انتخابات ديمقراطية شرعها المجتمع الدولي، ووافقت عليها حكومة الاحتلال قبل إجرائها لكنها رفضت نتائجها. حيث إن الاتفاقيات الموقعة ما بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة "إسرائيل" أتاحت إنشاء برلمان فلسطيني يُنتخب من المواطنين، ويقوم هذا البرلمان بفرز أعضاء الحكومة لتسيير أمورهم، على أن يحظى نواب الشعب المنتخبين بالحصانة البرلمانية التي تتيح لهم حرية الحركة والتنقل بين أجزاء الوطن إلا أن حكومة الاحتلال تنكرت لتلك الاتفاقيات ولم تحترم نتائج الانتخابات (فروانه ع، 2007)

وحول إحصائية عدد الوزراء والنواب في السجون والمعتقلات جاء عن مدير دائرة الإحصاء بوزارة الأسرى والمحررين في دولة فلسطين، عبد الناصر فروانه، بتاريخ 2020/4/16م اعتقلت القوات الإسرائيلية خلال العشر سنوات الأخيرة أكثر من خمسين نائباً من نواب المجلس التشريعي الفلسطيني، ولا تزال تحتجز في سجونها ستة منهم من بينهم مروان البرغوثي، وحسن يوسف، وأحمد سعادات أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني (فروانه ع، 2013)
وأقدم الاحتلال الإسرائيلي، على اعتقال اثنين وثلاثين نائباً، من بينهم رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني د. عزيز الدويك والنائبان في المجلس التشريعي الفلسطيني مروان البرغوثي، وأحمد سعادات، وهم من أقدم النواب المحكوم عليهم بالسجن مدى الحياة (فروانه، 2014).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

ونجمل هنا أهم الشخصيات الاعتبارية التي تتمتع بحصانة خاصة كونه أعلى سلطة في الدولة رئيس السلطة الفلسطينية ياسر عرفات.

ثم نتحدث عن اعتقال رئيس ونواب المجلس التشريعي الفلسطيني على النحو التالي:

أولاً: حصار الرئيس ياسر عرفات

فرضت سلطات الاحتلال الإسرائيلي حصاراً على الرئيس ياسر عرفات في مقر الرئاسة الفلسطينية في مدينة رام الله في العام 2002م، واستمر لثلاثة أعوام متواصلة وانتهى بعد إصابة الرئيس بوعكة صحية شديدة في عام 2004م، وإعلان وفاته بتاريخ 2004/11/11م، ويأتي الحصار بمثابة سجن لرئيس الدولة من قبل القوات الإسرائيلية.

ثانياً: اعتقال رئيس وأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني

بالإضافة إلى حصار الرئيس الفلسطيني واعتقال رئيس المجلس التشريعي ونواب المجلس، اعتقلت الوزراء المكلفين في الحكومة الفلسطينية العاشرة ووصل الحد إلى القتل والاعتقال فقد أقدمت القوات الإسرائيلية على اغتيال نخبة من قادة الشعب الفلسطيني وعلى رأسهم رئيس دولة فلسطين ووزير الداخلية والنائب في المجلس التشريعي الفلسطيني، سعيد صيام الذي تم اغتياله في حرب الفرقان بتاريخ 2009/1/15م بواسطة صاروخ من طائرات الأف 16 المقاتلة؛ وتأتي جرائم الاغتيال السياسي هذه بعد إعلان الحكومة الصهيونية رسمياً استهدافها قيادات الشعب الفلسطيني السياسيين.

ومن السياسات المخالفة للمواثيق الدولية ملاحقة النواب من المجلس التشريعي الفلسطيني واعتقالهم بعد محاكمتهم أمام محاكم عسكرية تفتقد إلى ضمانات المحاكمة العادلة.

ويؤكد القانون الدولي عدم جواز اعتقال الأفراد بناءً على آرائهم السياسية، نصت المادة (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أن "تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب" (الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1966).

ومع ذلك تم اعتقال القادة الفلسطينيين كجزء من سياسات الاحتلال المستمرة لقمع سير العمليات السياسية الفلسطينية، ولم تراعى "إسرائيل" حصانتهم الدبلوماسية التي منحت لهم كونهم من كبار رجال الدولة.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين.....د. هاني رفيق عوض
وعليه فإن اعتقال مسؤولي الدولة ورجالها من النواب والوزراء الفلسطينيين، مخالف للاتفاقيات الدولية بشكل عام والاتفاقيات الفلسطينية الإسرائيلية المرحلية، حول الضفة الغربية وقطاع غزة بتاريخ 1955/9/28م، بشكل خاص وجاء في المادة الأولى من هذه الاتفاقيات المرحلية، أن النواب والوزراء يتمتعون بحصانات دبلوماسية وقضائية لا يجوز المساس بهم بصفتهم نواب ووزراء (عيسى، 2017).

وبعد بيان ما يتعرض له مسؤولي الدولة في فلسطين، يمكن الإشارة للنتائج التالية: (عيسى، 2017).

1. حطف النواب والوزراء من قبل الاحتلال الإسرائيلي مخالف للاتفاقيات الموقعة بين الفلسطينيين و"إسرائيل".
2. اعتقالهم بشكل مخالف لخطيرة للقانون الدولي الانساني الذي يضمن حماية النواب والوزراء زمن الحرب ويعتبر جريمة ضد الإنسانية.
3. لا يجوز اخضاع النواب والوزراء للتحقيق والتعذيب، لأنهم ينادوا بحقهم المشروع في ازالة الاحتلال استناداً للحق الشرعي للشعب الفلسطيني.
4. يجب على قوات الاحتلال إطلاق سراحهم فوراً لعدم ارتكابهم أية مخالفة تتناقض مع أعرف وقوانين الحرب.

5. أسر واعتقال النواب والوزراء وأخذهم رهائن، جريمة حرب وفق قواعد القانون الدولي الإنساني.

6. الأسر والاعتقال خرق للحصانة التي أقرتها سلطات الاحتلال في ضوء اتفاقية واشنطن. النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج التي توصل إليها الباحث

1. الإسلام سبق القوانين والنظم في بيان حقوق الأسرى والمعتقلين زمن الحرب، فوضع القواعد والحقوق التي تضمن حفظ كرامتهم، ومعاملتهم معاملة إنسانية لائقة.
2. يتمتع رجال الدولة ومسئولوها من الوزراء والنواب بحقوق وحصانات خاصة بهم، فلا بد من مراعاتها.
3. الأصل في الإسلام عدم جواز أسر واعتقال الرسل، والمبعوثين من أصحاب الحصانات الدبلوماسية.
4. اعتقال الوزراء والنواب في المجلس التشريعي الفلسطيني، مخالف للقوانين والمواثيق الدولية.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض
5. على الرغم من توقيع الاحتلال الإسرائيلي على معظم المعاهدات والاتفاقيات الدولية والنصوص القانونية الواضحة، إلا أن الممارسات الصادرة منه على أرض الواقع مختلفة تماماً ومتغايرة، وقد تنكر الاحتلال الإسرائيلي بشكل فاحش لتلك المبادئ والمواثيق وضرب بها عرض الحائط.

ثانياً: التوصيات

يوصي الباحث بجملة من التوصيات، على النحو التالي:

1. ضرورة إلزام الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف بنشر وتعريف الاتفاقيات الأربعة داخل حدود أراضيها وخارجها، من خلال نشرها في وسائل الإعلام الرسمية، لتثقيف أفراد المجتمع خاصة في الأراضي التي يكثر فيها التزاعات المسلحة كفلسطين وغيرها من دول الجوار.
2. نوصي الكتاب والباحثين بضرورة فضح الاحتلال الإسرائيلي في المؤتمرات المحلية والمحافل الدولية، لكشف ممارساته بحق الأسرى الفلسطينيين وخاصة من يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية.
3. نطالب المجتمع الدولي، ومنظمات حقوق الإنسان، بالوقوف أمام مسؤولياتهم تجاه الأسرى الفلسطينيين بشكل عام، وأصحاب الحصانات الدبلوماسية بشكل خاص.
4. الاستفادة من وسائل الإعلام الحديثة للحديث عن الانتهاكات التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي بحق أصحاب الحصانات الدبلوماسية.
5. نوصي بترجمة مثل هذه الدراسات الخاصة بالأسرى والمعتقلين الفلسطينيين للغات مختلفة لتصل معاناهم لأكبر عدد ممكن من المهتمين والباحثين.

المراجع

- مجمع اللغة العربية. (2004). المعجم الوسيط (المجلد ط4). القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.
إبراهيم ابن مفلح. (1997). المبدع في شرح المقنع (المجلد ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

ابن عطية الأندلسي. (1422هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (المجلد ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الحسن الماوردي. (1989). الأحكام السلطانية والولايات الدينية (المجلد ط1). الكويت: دار ابن قتيبة.

أبو الفتح المطرزي. (1979). المغرب في ترتيب المعرب (المجلد ط1). حلب: مكتبة أسامة بن زيد.
أبو القاسم السهيلي. (2000). الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو بكر البيهقي. (2003). السنن الكبرى (المجلد ط3). بيروت: دار الكتب العلمية.
أبو زكريا النووي. (1392هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (المجلد ط2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو محمد البغوي. (1983). شرح السنة (المجلد ط2). دمشق: المكتب الإسلامي.
أبو محمد الزيلعي. (1997). نصب الراية لأحاديث الهداية (المجلد ط1). بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر.

أبو منصور الأزهري. (2001). تهذيب اللغة (المجلد ط1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
أبو يعلى الفراء. (2000). الأحكام السلطانية (المجلد ط2). بيروت: دار الكتب العلمية.
أحمد ابن فارس. (1979). معجم مقاييس اللغة (المجلد د. ط). بيروت: دار الفكر.

أحمد مختار عمر. (2008). معجم اللغة العربية المعاصرة (المجلد ط1). القاهرة: عالم الكتب.
إسماعيل الجوهري. (1987). الصحاح تاج اللغة (المجلد ط4). بيروت: دار العلم للملايين.
الجمعية العامة للأمم المتحدة. (1966). العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. الولايات المتحدة:

الجمعية العامة للأمم المتحدة.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيف عوض

الحاكم النيسابوري. (1990). المستدرك على الصحيحين (المجلد ط3). بيروت: دار الكتب العلمية.

الخليل الفراهيدي. (2003). العين (المجلد ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الطاهر ابن عاشور. (1984). التحرير والتنوير (المجلد د. ط). تونس: الدار التونسية للنشر.

تقي الدين المقرئزي. (1999). إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع (المجلد ط1).

بيروت: دارالكتب العلمية.

جلال الدين السيوطي. (1967). حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (المجلد ط1). القاهرة: دار إحياء

الكتب العربية.

حنا عيسى. (30 إبريل، 2017). مفهوم الأسير من وجهة نظر القانون الدولي الإنساني. تم الاسترداد من

للإعلام:

الفلسطيني

المركز

<https://www.palinfo.com/news/2017/4/29/%d9%83%d9%8a%d9%81-%d9%8a%d8%aa%d8%b9%d8%a7%d9%85%d9%84-%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%a7%d9%86%d9%88%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84%d9%8a-%d9%85%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%b3%d8%b1%d9%89-%d8%a7%d9%84%d9%81%d9%84%d8%b3>

سعدي أبو حبيب. (1988). القاموس الفقهي (المجلد ط2). دمشق: دار الفكر.

سليمان بن الأشعث أبو داود. (1424هـ). سنن أبي داود (المجلد د. ط). الرياض: مكتبة المعارف.

سهيل الفتلاوي. (2009). الدبلوماسية الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر (المجلد ط1).

عمان: دار الثقافة.

سهيل الفتلاوي. (2009). الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق (المجلد ط1). عمان: دار الثقافة.

سهيل الفتلاوي، و عماد ربيع. (2007). موسوعة القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني (المجلد ط1).

عمان: دار الثقافة.

عبد الرحمن ابن خلدون. (2004). مقدمة ابن خلدون (المجلد ط1). دمشق: دار يعرب.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيف عوض

عبد القادر عودة. (1981). الإسلام وأوضاعنا السياسية (المجلد د. ط). بيروت: مؤسسة الرسالة.

عبد الناصر فروانه. (27 مارس، 2013). "14" نائباً بالإضافة لثلاثة وزراء سابقين في سجون الاحتلال.

تم الاسترداد من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان: <http://anhri.net/?p=74066>

عبد الناصر فروانه. (10 نوفمبر، 2007). تقرير شامل، استمرار اختطاف النواب والوزراء انتهاك فاضح

لأبسط الأعراف الدولية. تم الاسترداد من فلسطين خلف القضبان:

<http://www.palestinebehindbars.org/alnoabnov2007.htm>

علي منصور. (1971). الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام (المجلد ط1). القاهرة: المجلس الأعلى

للشؤون الإسلامية.

فروانه. (13 سبتمبر، 2014). "32" نائباً في سجون الاحتلال الإسرائيلي. تم الاسترداد من فلسطين

خلف القضبان: <http://www.palestinebehindbars.org/ferwana13s2014.htm>

مجد الدين ابن الأثير. (1421هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر (المجلد ط1). جدة: دار ابن الجوزي.

مجمع اللغة العربية. (1999). معجم القانون (المجلد ط1). القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع.

محمد ابن حيان. (1420هـ). البحر المحيط في التفسير (المجلد د. ط). بيروت: دار الفكر.

محمد ابن منظور. (1414هـ). لسان العرب (المجلد ط3). بيروت: دار صادر.

محمد أبو فارس. (1980). النظام السياسي في الإسلام (المجلد د. ط). عمان: دار الفرقان.

محمد البخاري. (1400هـ). الجامع الصحيح (المجلد ط1). القاهرة: المكتبة السلفية.

محمد الرازي. (1986). مختار الصحاح (المجلد د. ط). بيروت: مطبعة بيروت دار المعاجم.

محمد الزبيدي. (1965). تاج العروس (المجلد د. ط). الكويت: التراث العربي.

محمد الشامي. (1993). سبل الهدى والرشاد (المجلد ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

محمد الشوكاني. (1993). نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار (المجلد ط1). القاهرة: دار الحديث.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض
محمد العظيم أبادي. (1415هـ). عون المعبود شرح سنن أبي داوود (المجلد ط2). بيروت: دار الكتب
العلمية.

محمد الواقدي. (1989). المغازي (المجلد ط3). بيروت: دار الأعلمي.

محمد هيكل. (1996). الجهاد والقتال في السياسة الشرعية (المجلد د. ط). عمان: دار البيارق.

مسلم. (1991). الجامع الصحيح (المجلد ط1). بيروت: دار إحياء الكتب العربية.

مصطفى الحن، مصطفى البغا، و علي الشوربجي. (1992). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي
(المجلد ط4). دمشق: دار القلم.

Ibrāhīm Ibn Mufliḥ. (1997). al-mubdi‘ fī sharḥ al-Muqni‘ (al-mujallad Ṭ1). Bayrūt : Dār
al-Kutub al-‘Ilmīyah.

Ibn ‘Aṭīyah al-Andalusī. (1422h). al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz (al-
mujallad Ṭ1). Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah

Abū al-Ḥasan al-Māwardī. (1989). al-aḥkām al-sultānīyah wa-al-Wilāyāt al-dīnīyah (al-
mujallad Ṭ1). al-Kuwayt : Dār Ibn Qutaybah.

Abū al-Faṭḥ Burhān al-Dīn al-Muṭarrizī. (D. t). al-Maghrib fī tartīb al-Mu‘arrab (al-
mujallad D. Ṭ). Bayrūt : Dār al-Kitāb al-‘Arabī.

Abū al-Qāsim al-Suhaylī. (2000). al-Rawḍ al-unuf fī sharḥ al-sīrah al-Nabawīyah li-Ibn
Hishām. Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

Abū Bakr al-Bayhaqī. (2003). al-sunan al-Kubrā. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

Abū Zakarīyā al-Nawawī. (1392h). al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj (al-
mujallad ṭ2). Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

Abū Muḥammad al-Baghawī. (1983). sharḥ al-Sunnah (al-mujallad ṭ2). Dimashq : al-
Maktab al-Islāmī.

Abū Muḥammad al-Zayla‘ī. (1997). Naṣb al-Rāyah li-aḥādīth al-Hidāyah (al-mujallad
Ṭ1). Bayrūt : Mu’assasat al-Rayyān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr.

Abū Maṣṣūr al-Azharī. (2001). al-‘Ayn (al-mujallad Ṭ1). Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth
al-‘Arabī.

Abū Ya‘lá al-Farrā’. (2000). al-aḥkām al-sultānīyah (al-mujallad ṭ2). Bayrūt : Dār al-
Kutub al-‘Ilmīyah.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

Aḥmad Ibn Fāris. (1979). Mu‘jam Maqāyīs al-lughah (al-mujallad D. Ṭ). Bayrūt : Dār al-Fikr.

Aḥmad Mukhtār ‘Umar. (2008). Mu‘jam al-lughah al-‘Arabīyah al-mu‘āshirah (al-mujallad Ṭ1). al-Qāhirah : ‘Ālam al-Kutub.

Ismā‘īl al-Jawharī. (1987). al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah (al-mujallad ṭ4). Bayrūt : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn.

al-Jam‘īyah al-‘Āmmah lil-Umam al-Muttaḥidah. (1966). al-‘ahd al-dawlī al-khāṣṣ bi-alḥuqūq al-madanīyah wa-al-siyāsīyah. al-Wilāyāt al-Muttaḥidah : al-Jam‘īyah al-‘Āmmah lil-Umam al-Muttaḥidah.

Lḥākm al-Nīsābūrī. (1990). al-Mustadrak ‘alā al-ṣaḥīḥayn (al-mujallad ṭ3). Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

al-Khalīl al-Farāhīdī. (D. t). al-‘Ayn. Bayrūt : Dār wa-Maktabat al-Hilāl.

al-Ṭāhir Ibn ‘Āshūr. (1984). al-Taḥrīr wa-al-tanwīr (al-mujallad D. Ṭ). Tūnis : al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr.

Taqī al-Dīn al-Maqrīzī. (1999). Imtā‘ al-asmā‘ bi-mā lil-Nabī min al-aḥwāl wa-al-amwāl wa-al-ḥafadah wa-al-matā‘ (al-mujallad Ṭ1). Bayrūt : dāralktb al-‘Ilmīyah.

Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī. (1967). Ḥasan al-muḥāḍarah fī Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhirah (al-mujallad Ṭ1). al-Qāhirah : Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah.

Ḥannā ‘Īsá. (30 4, 2017). Mafhūm al-Asīr min wjhat naẓar al-qānūn al-dawlī al-insānī. tamma alāstrdād min al-Markaz al-Filasṭīnī lil-I‘lām : <https://www.palinfo.com/news/2017/4/29/%d9%83%d9%8a%d9%81-%d9%8a%d8%aa%d8%b9%d8%a7%d9%85%d9%84-%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%a7%d9%86%d9%88%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84%d9%8a-%d9%85%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%b3%d8%b1%d9%89-%d8%a7%d9%84%d9%81%d9%84%d8%b3>

Sa‘dī Abū Ḥabīb. (1988). al-Qāmūs al-fīqhī (al-mujallad ṭ2). Dimashq : Dār al-Fikr.

Sulaymān ibn al-Ash‘ath Abū Dāwūd. (1424h). Sunan Abī Dāwūd (al-mujallad D. Ṭ). al-Riyāḍ : Maktabat al-Ma‘ārif.

Suhayl al-Fatlawī. (2009). al-diblūmāsīyah al-Islāmīyah dirāsah muqāranah bi-al-qānūn al-dawlī al-mu‘āshir (al-mujallad Ṭ1). ‘Ammān : Dār al-Thaqāfah.

Suhayl al-Fatlawī. (2009). al-diblūmāsīyah bayna al-nazarīyah wa-al-taṭbīq (al-mujallad Ṭ1). ‘Ammān : Dār al-Thaqāfah.

Suhayl al-Fatlawī, wa ‘Imād Rabī‘. (2007). Mawsū‘at al-qānūn al-dawlī wa-al-qānūn al-dawlī al-insānī (al-mujallad Ṭ1). ‘Ammān : Dār al-Thaqāfah.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

‘Abd al-Raḥmān Ibn Khaldūn. (2004). muqaddimah Ibn Khaldūn (al-mujallad 1). Dimashq : Dār Ya‘rub.

‘Abd al-Qādir Abū Fāris. (D. t). al-nizām al-siyāsī fī al-Islām (al-mujallad D. 1).

‘Abd al-Qādir ‘Awdah. (1981). al-Islām wa awḍā‘nā al-siyāsīyah (al-mujallad D. 1). Bayrūt : Mu‘assasat al-Risālah.

‘Abd al-Nāṣir frwānh. (10 11, 2007). taqrīr shāmil, astmrār Ikhtīf al-Nūwāb wa-al-wuzarā’ intihāk fāḍh l’bst al-A‘rāf al-Dawliyah. tamma alāstrdād min Filasṭīn Khalaf al-quḍbān : <http://www.palestinebehindbars.org/alnoabnov2007.Htm>

‘Abd al-Nāṣir Farwānah. (27 3, 2013). "14" nā‘ban bāl’ḍāfh li-thalāthat Wuzarā’ sābqyn fī sujūn al-iḥtilāl. tamma alāstrdād min al-Shabakah al-‘Arabīyah li-Ma‘lūmāt Ḥuqūq al-insān : <http://anhri.net/?p=74066>

‘Alī Maṣṣūr. (1971). al-sharī‘ah al-Islāmīyah wa-al-qānūn al-dawli al-‘āmm (al-mujallad 1). al-Qāhirah : al-Majlis al-‘alā lil-Shu‘ūn al-Islāmīyah.

Frwānh. (13 9, 2014). "32" nā‘ban fī sujūn al-iḥtilāl al-Isrā’īlī. tamma alāstrdād min Filasṭīn Khalaf al-quḍbān : <http://www.palestinebehindbars.org/ferwana13s2014.htm>

Majd al-Dīn Ibn al-Athīr. (D. t). al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar (al-mujallad D. 1). Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah. (1999). Mu‘jam al-qānūn (al-mujallad 1). al-Qāhirah : al-Hay‘ah al-‘Āmmah li-Shu‘ūn al-Maṭābi‘.

Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah. (2004). al-Mu‘jam al-Wasīṭ (al-mujallad 4). al-Qāhirah : Maktabat al-Shurūq al-Dawliyah.

Muḥammad Ibn Ḥayyān. (1420h). al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr (al-mujallad D. 1). Bayrūt : Dār al-Fikr.

Muḥammad Ibn manzūr. (D. t). Lisān al-‘Arab (al-mujallad 1). Bayrūt : Dār Ṣādir.

Muḥammad al-Bukhārī. (1400h). al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ (al-mujallad 1). al-Qāhirah : al-Maktabah al-Salafīyah.

Muḥammad al-Rāzī. (1986). Mukhtār al-ṣiḥāḥ (al-mujallad D. 1). Bayrūt : Maṭba‘at Bayrūt Dār al-ma‘ājim.

Muḥammad al-Zubaydī. (1965). Tāj al-‘arūs (al-mujallad D. 1). al-Kuwayt : al-Turāth al-‘Arabī.

Ḥamad al-Shāmī. (1993). Subul al-Hudā wa-al-rashād (al-mujallad 1). Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 329-349

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 329-349

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-018

أسر واعتقال أصحاب حصانات مسؤولي دولة فلسطين..... د. هاني رفيق عوض

Muḥammad al-Shawkānī. (1993). Nayl al'wṭārshrḥ Muntaqá al-akhbār (al-mujallad 1). al-Qāhirah : Dār al-ḥadīth.

Muḥammad al-'Azīm Abādī. (1415h). 'Awn al-Ma'būd sharḥ Sunan Abī Dāwūd (al-mujallad 2). Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.

Muḥammad al-Wāqidī. (1989). al-Mughāzī (al-mujallad 3). Bayrūt : Dār al-A'lamī.

Muḥammad Haykal. (D. t). al-jihād wa-al-qitāl fī al-siyāsah al-shar'īyah (al-mujallad D. 1). 'Ammān : Dār al-Bayāriq.

Muslim. (1991). al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ (al-mujallad 1). Bayrūt : Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah.

Muṣṭafá al-Khinn, Muṣṭafá al-Bughā, wa 'Alī al-Shūrbajī. (1992). al-fiqh al-manhajī 'alá madhhab al-Imām al-Shāfi'ī (al-mujallad 4). Dimashq : Dār al-Qalam.